S/2022/797

الأمم المتحدة

مجلس الأمن

Distr.: General
25 October 2022
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 17 تشرين الأول/أكتوبر 2022 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة

أود أن أحيل إليكم طيه رسالة وجَّهها إبراهيم غالي، رئيس الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية والأمين العام للجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)، إلى الأمين العام للأمم المتحدة، تتضمن موقف الجبهة من تقرير الأمين العام عن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية (S/2022/733) (انظر المرفق).

وأرجو ممتنةً تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) ماتو **جويني**
السفيرة والممثلة الدائمة

041122 011122 22-24094 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة 17 تشرين الأول/أكتوبر 2022 الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثلة الدائمة لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة

رسالة موجهة من رئيس الجمهورية الصحراوية والأمين العام للجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو) إلى الأمين العام للأمم المتحدة

بير لحلو، 14 تشرين الأول/أكتوبر 2022

تحيط جبهة البوليساريو علماً بتقرير الأمين العام للأمم المتحدة المؤرخ 3 تشرين الأول/أكتوبر 2022 عن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية (S/2022/733)، وتود أن تسجل موقفها من عدة عناصر وردت في التقرير.

تعرب جبهة البوليساريو، مرة أخرى، عن بالغ استيائها من تواطؤ الأمانة العامة للأمم المتحدة التزام الصمت وبلا مبرر، ومن ترددها الذي لا يُغتفر في تسمية الأشياء بمسمياتها ومحاسبة دولة الاحتلال المغربية عن عواقب خرقها الموثَّق لوقف إطلاق النار الذي استمر قرابة 30 عاما كجزء لا يتجزأ من خطة التسوية المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية، وهي الخطة التي قبلها الطرفان، جبهة البوليساريو والمغرب، في آب/أغسطس 1988 وأقرّها مجلس الأمن بالإجماع في قرارَيه 658 (1990) و 690 (1991).

وكما أكدنا بشكل قاطع في رسالتنا الموجهة إليكم في 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، والتي عُممت باعتبارها وثيقة من وثائق مجلس الأمن (S/2021/980)، فإن دولة الاحتلال المغربية هي التي قامت بنقل قواتها المسلحة إلى ما كان يسمى آنذاك المنطقة العازلة بالكركرات في الأراضي الصحراوية المحرَّرة للاعتداء على مجموعة من المدنيين الصحراويين كانوا يحتجون سلمياً في المنطقة ضد الاحتلال المغربي غير الشرعي لبلدنا.

وقوات دولة الاحتلال المغربية هي التي عَبَرت خط وقف إطلاق النار واحتلت بشكل غير قانوني المزيد من الأراضي الصحراوية وقامت، كما ذكرتُم في تقريركم، ببناء "جدار رملي جديد يبلغ طوله حوالي 20 كيلومترا في الكركرات" و "عزز[ت] وجوده[ـا] عبر مساحة تناهز 40 كيلومترا من الأراضي في المنطقة العازلة" (S/2021/843، الفقرة 35). وكانت دولة الاحتلال هي التي أعلنت أيضا وبتحدٍّ أن أعمالها في الكركرات "لا رجعة فيها" (S/2021/843، الفقرة 23).

ألم يكن قيام دولة الاحتلال المغربية بنقل قواتها إلى ما كان يسمى آنذاك المنطقة العازلة عملاً ينتهك وينسف وقف إطلاق النار لعام 1991 والاتفاقات العسكرية ذات الصلة؟ ألم يكن الاحتلال غير القانوني للمزيد من الأراضي الصحراوية وبناء المزيد من الجدران الرملية في الكركرات ومواقع أخرى انتهاكا لوقف إطلاق النار لعام 1991 والاتفاق العسكري رقم 1، الذي يحظر دخول القوات المسلحة لكلا الطرفين إلى المنطقة العازلة (3-1) سواء عن طريق البر أو البحر، وكذلك بناء جدران رملية جديدة (من الرمال والحجارة والخرسانة) (3-2-1)؟

إن الجواب على ذلك واضح جدا، ويشير إلى واقع لا يمكن إنكاره يتجلى في الأحداث السريعة التطور على أرض الواقع وعواقبها الواضحة. فدولة الاحتلال المغربية هي التي تسببت في "انهيار وقف

إطلاق النار“، كما أقر بذلك مجلس الأمن في قراره 2602 (2021). فهذ الحقيقة الجلية وواقع الحال، ولا طائل من التكلُّف في اختيار العبارات في هذا الصدد.

غير أن الأمين العام والأمانة العامة للأمم المتحدة اختارا التزام الصمت من جديد إزاء هذه الحقيقة، حتى عندما يعترف التقرير مرة أخرى بـــ ”استئناف الأعمال العدائية“ (S/2022/733، الفقرات 2 و 51 و 89 و 94)، ويشدد على أن ”استمرار عدم التوصل إلى وقف فعلي لإطلاق النار يهدد استقرار المنطقة، مع خطر التصعيد ما دامت الأعمال العدائية مستمرة“ (S/2022/733، الفقرة 89).

ولذلك، فلا شك في أن دولة الاحتلال المغربية قد انتهكت ونسفت وقف إطلاق النار لعام 1991 مع إفلاتها التام من العقاب، وفي أنها هي الطرف الوحيد المسؤول عن العواقب المتعددة الناجمة عن استمرار انتهاكها له، بما في ذلك العواقب التي تنعكس على وجود وعمل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية في الإقليم.

وهذه هي الحقيقة التي لا جدال فيها والخلفية الرئيسية والسبب الجذري لما يحدث في منطقة مسؤولية البعثة ووجود ”بيئة عملياتية وسياسية تغيرت تغيرا جذريا“ (S/2022/733، الفقرة 101) تعمل البعثة في ظلها.

ولذا تدعو جبهة البوليساريو أعضاء مجلس الأمن إلى أن يضعوا في الاعتبار هذه الحقيقة الثابتة عندما يجتمعون للتداول بشأن تجديد ولاية بعثة المينورسو في الأيام المقبلة.

وما من شك في أن الإشارات إلى ”استئناف الأعمال العدائية“ و ”عمليات القصف الجوي وإطلاق نار عبر الجدار الرملي“ (S/2022/733، الفقرة 89) وكذلك ”18 عملية قصف تم الإبلاغ عنها نُفذات بطائرات مسيرة تابعة للجيش الملكي المغربي شرق الجدار الرملي“ وثَّقتها بعثة المينورسو (S/2022/733، الفقرة 41)، من بين أمور أخرى، تكشف جميع الأكاذيب والدعاية الكاذبة لدولة الاحتلال المغربية، التي تتمادى في حالة إنكارها للواقع المرير للحرب العدوانية التي أشعلتها.

وما زالت قوات الاحتلال المغربية تلجأ، منذ انتهاكها في 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 لوقف إطلاق النار، إلى استخدام جميع أنواع الأسلحة، بما في ذلك الطائرات المسيرة، لقتل العشرات من المدنيين الصحراويين بقسوة، بل أيضا لقتل المدنيين من البلدان المجاورة أثناء عبورهم الأراضي الصحراوية المحررة. فعلى مدى العامين الماضيين، تشير التقديرات إلى أن 24 مدنيا، من بينهم صبي يبلغ من العمر 15 عاما، قُتلوا فيما أُصيب 12 شخصا آخرون بجروح في هجمات نُفّذت بطائرات مسيرة مغربية. كما دمرت الضربات الجوية المغربية ست وعشرين سيارة مدنية وشاحنة ثقيلة.

وعلى الرغم من انهيار وقف إطلاق النار والاتفاقات العسكرية ذات الصلة، ما زالت جبهة البوليساريو تتيح للمراقبين العسكريين التابعين لبعثة المينورسو سبل الوصول إلى كامل الجهات المقصودة لكي يتسنى لهم، بمساعدة من خبراء دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام، زيارة وتوثيق كل موقع على حدة من مواقع الضربات التي شنتها الطائرات المسيرة المغربية واستهدفت المدنيين في الأراضي الصحراوية المحررة.

ويشكِّل الاستهداف المتعمد للمدنيين والأعيان المدنية جريمة حرب وفقاً للنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وهو أيضا انتهاك لقواعد القانون الدولي الإنساني المنطبقة في النزاعات المسلحة الدولية، بما في ذلك مبدأ التمييز وحظر الهجمات العشوائية وأعمال العنف أو التهديد به الرامية أساساً إلى بث الذعر

بين السكان المدنيين. غير أن التقرير يقدم سردا ينقصه الوضوح لعشرات الضربات الجوية التي شنتها قوات الاحتلال المغربية على المدنيين الصحراويين وآخرين من بلدان مجاورة.

فالتقرير يشير مثلاً إلى أنه "ظلت البعثة تحيط علما بالتقارير الواردة عن عمليات القصف المنفذة بطائرات مسيرة تابعة للجيش الملكي المغربي في الجانب الشرقي من الجدار الرملي". غير أنه يشير أيضا إلى أن "البعثة لم تتمكن من التأكد بشكل مستقل من وقوع إصابات إلا في حالة واحدة، في 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 في منطقة ميجيك"، وأن "البعثة لاحظت وجود آثار لرفات بشرية في أربعة مواقع أخرى" (S/2022/733، الفقرة 4).

ويذكر التقرير كذلك أنه "في 2 تشرين الثاني/نوفمبر، أحاطت البعثة علما بتقارير إعلامية تشير إلى وقوع غارة جوية في بير لحلو، استهدفت شاحنتين جزائريتين، وأسفرت عن مقتل ثلاثة مدنيين جزائريين، حسبما ورد" وأنه "تبين للبعثة من المعاينة أن الشاحنتين كانتا تنقلان الوقود وأن الضرر نجم عن انفجار قذيفة جو – أرض وما أعقب ذلك من حريق" (S/2022/733، الفقرة 5). غير أن التقرير لم يعتبر دولة الاحتلال المغربية الطرف المسؤول عن الغارة الجوية وغيرها من الاعتداءات الإجرامية على المدنيين وأشخاص آخرين، ويترك المرء أمام سلسلة من الغارات الجوية "المجهولة" التي وقعت دون معرفة الوجه فيها.

ويشير التقرير إلى "حادث وقع في 2 آب/أغسطس تعرضت خلاله شاحنة مياه تابعة لجبهة البوليساريو كانت تستخدم لتزويد البعثة بالمياه السائبة للتدمير من جراء غارة جوية أبلغ عن تنفيذها [باستخدام ذخيرة جو – أرض] بالقرب من موقع فريق البعثة في أغوانيت"، مما تسبب في انقطاع إيصال الوقود إلى جميع مواقع أفرقة البعثة "شرق الجدار الرملي" (S/2022/733، الفقرة 63). غير أن التقرير يلتزم الصمت عن الطرف المسؤول عن الهجوم الإجرامي، أي قوات دولة الاحتلال المغربية، وانعكاساته على عمليات إعادة الإمداد التي تقوم بها البعثة.

وعلاوةً على ذلك، يذكر التقرير بوضوح أنه "في 24 آب/أغسطس، كتب الجيش الملكي المغربي إلى البعثة مقدّما تأكيداته، 'بشكل استثنائي' و 'لمرة واحدة'، لإعادة تزويد جميع مواقع الأفرقة الخمسة الواقعة شرق الجدار الرملي بالوقود" (S/2022/733، الفقرة 63). وما يعنيه ذلك هو أن المدنيين الصحراويين والأصول المدنية التي تزود مواقع الأفرقة التابعة للبثعة في الأراضي الصحراوية المحررة بالمياه السائبة ووقود الديزل وغير ذلك من الإمدادات يمكن، في أي وقت من الأوقات، أن تصبح هدفا لقوات دولة الاحتلال، حتى لو كانت دوريات البعثة ترافقها. فليس من الصعب تخيُّل العواقب المتوقعة لهذه الهجمات على استدامة مواقع الأفرقة التابعة للبعثة هناك في الأمدين القصير والطويل.

ويزعم المغرب، دولة الاحتلال، أنه "لم يستهدف قط، ولن يستهدف أبدا المدنيين، ولا المواطنين الجزائريين أو مواطني الجنسيات الأخرى" (S/2022/733، الفقرة 6). والواقع هو أن نفس دولة الاحتلال كانت قد ادعت أنه "ليس هناك أي وجود لنزاع مسلح" (S/2021/843، الفقرة 16)، وهو ادعاء لا أساس له من الصحة تفضحه حتى الروايات القليلة المبينة في التقرير.

وفيما يتعلق بالأنشطة السياسية، يشير التقرير إلى أن دولة الاحتلال المغربية أبلغت المبعوث الشخصي للأمين العام بأنه "لن يكون بإمكانه الاجتماع بممثلي المجتمع المدني والمنظمات النسائية في سياق هذه الزيارة الأولى" إلى الصحراء الغربية، التي أعلنت عنها الأمم المتحدة رسمياً (S/2022/733، الفقرة 27). والواقع هو أن دولة الاحتلال منعت المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية من زيارة

الإقليم بفرضها مجموعة من الشروط المسبقة على الوجهات التي ينبغي أن يقصدها والجهات التي ينبغي أن يلتقي بها أثناء زيارته إلى الصحراء الغربية، المنطقة المشمولة بمسؤوليته، على النحو المحدد في لقبه الوظيفي بصفته مبعوثا شخصيا للأمين العام للصحراء الغربية.

ولذلك، ينبغي إدانة أساليب العرقلة والتأخير التي تنتهجها دولة الاحتلال المغربية لمنع المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية من زيارة الإقليم لأنها تبرهن بما لا يدع مجالا للشك أن دولة الاحتلال لا تتحلى بالإرادة السياسية لتيسير مهمة المبعوث الشخصي وللمشاركة البناءة في عملية الأمم المتحدة للسلام في الصحراء الغربية.

ويذكر الأمين العام في تقريره أن "ممثلي الخاص ظل غير قادر على الاجتماع بممثلي جبهة البوليساريو في الرابوني، تمشيا مع الممارسة المتبعة" (S/2022/733، الفقرة 60).

وعلى الرغم من انهيار وقف إطلاق النار والاتفاقات العسكرية ذات الصلة، تواصل جبهة البوليساريو تواصلها مع بعثة المينورسو على مستويات عديدة، وما زلنا ملتزمين بالتعاون مع البعثة في إنجاز الولاية المنوطة بها على النحو الذي حدده مجلس الأمن. إلا أننا لا نقبل ألا تتمكن القيادة المدنية والعسكرية لبعثة المينورسو من الاجتماع بجبهة البوليساريو في أي موقع داخل حدود الإقليم بسبب الخوف من انتقام دولة الاحتلال المغربية وتماديها في سياسة الابتزاز التي تنتهجها بشأن هذه المسألة.

وعلاوةً على ذلك، فالقول بأن جبهة البوليساريو لا يمكنها أن تجتمع بقيادة بعثة المينورسو في إقليمنا الذي لا تعترف الأمم المتحدة بأي سيادة مغربية عليه لأن ذلك "من شأنه أن يشكل إقرارا بسيطرة جبهة البوليساريو على الأراضي الواقعة شرق الجدار الرملي" (S/2018/889، الفقرة 52) هو قول خطير ومؤسف حيث إنه يجسِّد موقف دولة الاحتلال المغربية.

وعلى كل حال، إذا افترضنا جدلاً أن اجتماع قيادة جبهة البوليساريو في الأراضي الصحراوية المحررة سيُفسَّر على هذا المنوال، فمن المؤكد عندئذ أن اجتماع المسؤولين المغاربة في العيون – عاصمة الصحراء الغربية المحتلة – أو في أي موقع آخر في الإقليم سيُعتبر بمثابة إقرار بضم المغرب غير القانوني لأراضينا.

فالمنطقة الخاضعة لمسؤولية بعثة المينورسو، وهي إقليم الصحراء الغربية ضمن حدودها المعترف بها دوليا، محددة بوضوح في الاتفاقات ذات الصلة التي قبِل بها الطرفان وأقرها مجلس الأمن. ولذلك، تُثبت السجلات أن ممثلين خاصين سابقين للأمين العام، بمن فيهم صاحب زادة يعقوب خان من باكستان، وجوليان هارستون من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وفولفغانغ فايسبرود – فيبر من ألمانيا، ضمن آخرين، قد زاروا الأراضي المحررة في الصحراء الغربية وعقدوا اجتماعات مع مسؤولين كبار في جبهة البوليساريو، وذلك بصفة رئيسية في تيفاريتي، إضافة إلى مواقع أخرى. وهذه الحقيقة تثبت أن الحجة التي تكرَّر ذكرها بشأن "الممارسة المتبعة" (S/2022/733، الفقرة 60) هي ممارسة خاطئة ولا يمكن الدفاع عنها وبذلك فهي غير مقبولة.

ويشير التقرير إلى أن "تعذُّر وصول البعثة إلى محاورين محليين غرب الجدار الرملي وشرقه [ما زال يحد] بشكل كبير من قدرتها على القيام بصورة مستقلة بجمع معلومات موثوقة عن الحالة السائدة وعلى تقييم التطورات في جميع أنحاء المنطقة الخاضعة لمسؤوليتها والإبلاغ عن تلك التطورات". ويشير التقرير كذلك إلى أن "اشتراط المغرب استخدام البعثة لمركبات تحمل لوحات تسجيل مغربية غرب الجدار

الرملي، وهو ما يتعارض مع اتفاق مركز البعثة، إلى جانب ختم المغرب لجوازات سفر أفراد البعثة، [لا يزال] يؤثر أيضا على تصور السكان المحليين لحياد البعثة" (S/2022/733، الفقرة 67).

غير أن الإشـــارة إلى تعذُّر وصـــول البعثة إلى محاورين محليين "شـــرق الجدار الرملي"، أي في الأراضـي المحررة في الصـحراء الغربية، هي مستجد مثير للدهشة ولا أساس له من الصـحة. وقد ذكر تقرير الأمين العام للعام الماضـي أن "تعذُّر وصـول البعثة إلى محاورين محليين غرب الجدار الرملي [ما زال] يحدّ بشـكل كبير من قدرتها على القيام بصـورة مسـتقلة بجمع معلومات موثوقة عن الحالة السـائدة، وعلى تقييم التطورات في جميع أنحاء المنطقة الخاضـعة لمسؤوليتها والإبلاغ عن تلك التطورات" [الخاط المائل مضاف] (S/2021/843، الفقرة 61). وفي ظل عدم وجود أي دليل في تقرير هذا العام، فإن من الصعب بالتالي فهم الســـبب في هذا التغيير "المفاجئ" في تقييم إمكانية وصـــول البعثة إلى المحاورين المحليين في المنطقة الخاضعة لمسؤوليتها.

وعن "تدابير بناء الثقة"، يشير التقرير إلى أن المبعوث الشخصي، وبعد أن أثار مسألة تدابير بناء الثقة مع المحاورين المعنيين، "لاحظ عدم إعراب أي من محاوريه لم يعرب عن اهتمام فوري بمزيد من العمل بشـــأن هذه المســـائل" (S/2022/733، الفقرة 76). والواقع هو أن جبهة البوليســـاريو أوضـــحت للمبعوث الشخصي فهمها لمفهوم تدابير بناء الثقة في هذا السياق وأبدت استعدادها للانخراط في تلك المساعي على هذا الأساس. أما الطرف الآخر فهو الذي أعلن رسمياً في مناسبات عديدة أنه غير مستعد لمناقشة أي تدابير لبناء الثقة. ولذلك، يجب ذكر الحقيقة دون أي تعميم وغموض بعيدَي المدى.

وفيما يتعلق بحقوق الإنسان، يشير التقرير إلى أن "مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان [لم تتمكن] من القيام بأي زيارات إلى الصـحراء الغربية للسـنة السـابعة على التوالي على الرغم من الطلبات المتعددة، وعلى الرغم من أن مجلس الأمن قد شـــجع بقوة في قراره 2602 (2021) على تعزيز التعاون" (S/2022/733، الفقرة 77). ومرة أخرى، لا تُحمَّل دولة الاحتلال المغربية المســـؤولية عن عرقلة عمل هيئات الأمم المتحدة وعن منعها مرارا وتكرارا من دخول الإقليم.

إن الانتهاكات القليلة الوارد بيانها في التقرير لا تعطي الحق للانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسـان التي ترتكبها ســـلطات الاحتلال المغربية، في ظل الإفلات التام من العقاب، ضـــد المدنيين الصـــحراويين والمدافعين عن حقوق الإنسان بعيداً عن الرقابة الدولية بسبب استمرار الحصار العسكري والتعتيم الإعلامي المفروضين على الصحراء الغربية المحتلة.

ولذلك، لا بد من توسيع ولاية بعثة المينورسو لتشمل عنصرا معنيا بحقوق الإنسان من شأنه أن يتيح "رصد حالة حقوق الإنسان على نحو مستقل ونزيه وشامل ومطرد" (S/2022/733، الفقرة 100) في المنطقة المشمولة بمسؤولية البعثة، على نحو ما دعا إليه الأمين العام مراراً في تقاريره السابقة.

ولا تزال أوضـــاع أفراد مجموعة أكديم إزيك، التي تطرقها إليها التقرير بإيجاز (S/2022/733، الفقرة 80)، تثير القلق بســـبب الظروف المتردية التي يعانون منها داخل ســـجون دولة الاحتلال المغربية والممارسات المهينة والانتقامية التي تمارسها عليهم إدارة السجون المغربية.

ولذا فإننا نهيب بكم من جديد التدخل العاجل لإنهاء معاناة كل السـجناء السـياسـيين الصـحراويين وأسـرهم وضـمان إطلاق سـراحهم الفوري، بدون قيد أو شـرط، لكي يتمكنوا من الالتحاق بوطنهم ولمّ شـملهم بذويهم.

والمغرب هو القوة القائمة بالاحتلال في الصحراء الغربية وفقا لما جاء في قرارَي الجمعية العامة 37/34 المؤرخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 1979 و 19/35 المؤرخ 11 تشرين الثاني/نوفمبر 1980، من بين قرارات أخرى. فالتقريران المقدمان إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، الأول من دولة الاحتلال عن "نموذج التنمية في الصحراء الغربية" (S/2022/733، الفقرة 82) والآخر من المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب "يغطي [حسب ادعائها] قضايا حقوق الإنسان في الصحراء الغربية" (S/2022/733، الفقرة 81)، لا يمكن قبولهما ولا الاستشهاد بهما في تقرير الأمين العام عن الصحراء الغربية، ليس لأنهما يفتقران إلى كل مصداقية فحسب، بل أيضا لأنهما يمثلان خرقاً للمركز القانوني للإقليم باعتباره إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي لا تمارس عليه دولة الاحتلال أي سيادة.

وفي الفقرة 13، يشير التقرير إلى تغيير موقف الحكومة الإسبانية إزاء مسألة الصحراء الغربية، وهو ما يتعارض تماماً مع الشرعية الدولية والذي بسببه قررت جبهة البوليساريو تعليق اتصالاتها مع الحكومة الإسبانية الحالية. ويذكر التقرير افتتاح عدد من البلدان بطريقة غير قانونية ما يسمى "قنصليات عامة" في مدينة الداخلة بالصحراء الغربية المحتلة بتواطؤ من دولة المغرب المحتلة (S/2022/733، الفقرة 18).

ومع ذلك، لا يمكن تفسير التقرير الذي يلتزم الصمت، بشكل يتعذَّر فهمه، إزاء الحكم الصادر في 29 أيلول/سبتمبر 2021 عن المحكمة العامة للاتحاد الأوروبي، والذي عُمِّم موجز له باعتباره وثيقة من وثائق مجلس الأمن (S/2021/979). ويلتزم التقرير الصمت كذلك إزاء عدد من البلدان التي أعادت إقامة علاقات دبلوماسية مع الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. فهذه التغطية غير المتوازنة بشأن "التطورات الأخيرة" لا يمكن قبولها وينبغي تصحيحها في التقارير المقبلة.

وعند التطرق إلى الاتحاد الأفريقي (S/2022/733، الفقرة 84)، لم يبلغ التقرير مجلس الأمن، للمرة السادسة على التوالي، بأن دولة المغرب المحتلة ما زالت ترفض السماح لبعثة مراقبي الاتحاد الأفريقي بالعودة إلى الصحراء الغربية واستئناف تعاونها مع بعثة المينورسو.

وعند الإشارة إلى الأنشطة التنفيذية، يذكر التقرير المسائل المتصلة بتشغيل بعثة المينورسو في الأراضي الصحراوية المحررة، بما في ذلك العمليات البرية، ورحلات إعادة التموين بواسطة طائرات الهليكوبتر، والقوافل البرية لأغراض الدعم اللوجستي والصيانة (S/2022/733، الفقرة 37).

غير أن التقرير لا يتطرق إلى الجهود التي تبذلها جبهة البوليساريو فيما يتعلق ببعثة المينورسو وسلامة وأمن المراقبين العسكريين المتمركزين في مواقع الأفرقة في الأراضي المحررة في الصحراء الغربية ولا يعترف بذلك، على الرغم من انهيار وقف إطلاق النار وظروف الحرب.

وفي هذا الصدد، وسعياً إلى الإسهام في التخفيف من آثار ذلك على البعثة، وتمشياً مع قواعد القانون الدولي الإنساني المنطبقة في النزاعات المسلحة الدولية، فإننا نواصل بذل قصارى جهدنا، في ظل أشد الظروف صعوبةً، لتأمين مرور الرحلات الجوية التابعة للبعثة، بانتظام، في أجواء مأمونة، لكي يتسنى لها إعمال مبدأ تناوب القوات، وتسليم الإمدادات إلى مواقع أفرقة البعثة في أراضينا المحررة، وتسيير الدوريات الأرضية لغرض الربط والصيانة، وإجراء عمليات الإجلاء الطبي العاجلة إذا اقتضى الأمر. وما فتئنا نوفر المياه السائبة ووقود الديزل لمواقع أفرقة البعثة، وسنواصل مساعدة البعثة قدر المستطاع.

ويشير التقرير في الملاحظات والتوصيات إلى أن "التوغلات اليومية في المنطقة العازلة المتاخمة للجدار الرملي والأعمال العدائية بين الطرفين في هذه المنطقة [تشكِّل] انتهاكا لمركزها كمنطقة مجردة من السلاح ينبغي أن تظل، بدلا من ذلك، حجر الزاوية في مساعي التوصل إلى حل سلمي لحالة في الصحراء الغربية" (S/2022/733، الفقرة 89).

وتغفل هذه الرواية تماما، مرة أخرى، تطور الأوضاع على الأرض وأثرها الكبير على عمليات بعثة المينورسو في الأراضي الصحراوية المحررة، وهي لا تُنصف موقف جبهة البوليساريو في هذا الصدد. فكما أشرنا بوضوح في رسالتنا (S/2021/980)، فإن وقف إطلاق النار لعام 1991 والاتفاقات العسكرية ذات الصلة، بما في ذلك الاتفاق العسكري رقم 1، لم تعد سارية المفعول منذ 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 بسبب العمل العدواني الخطير الذي قامت به دولة الاحتلال المغربية على الأراضي الصحراوية المحررة واحتلالها غير القانوني للمزيد من الأراضي الصحراوية.

وفي مواجهة العدوان المغربي وتقاعس الأمم المتحدة التام، أعلنت جبهة البوليساريو، بمرسوم رئاسي مؤرخ 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، أنها لم تعد ملزمة بوقف إطلاق النار لعام 1991 والاتفاقات العسكرية ذات الصلة والالتزامات المترتبة عليها. وأعلنت أيضا أنها تستأنف كفاحها المسلح المشروع دفاعا عن النفس (S/2021/843، الفقرة 15) تمشياً مع قرار الجمعية العامة 3314 (د-29) والقرارات الأخرى ذات الصلة.

ومن الواضح أن الإشارة إلى "المنطقة العازلة" و "انتهاك مركز المنطقة المجردة من السلاح" و "حرية تنقل المراقبين العسكريين التابعين للبعثة" و "قوافلها البرية" تعطي الانطباع بأن الأمانة العامة للأمم المتحدة لا تزال تتعاطى مع الحالة على أرض الواقع في الصحراء الغربية وكأن شيئا لم يحدث. وهذا أمر غير مقبول وينطوي على نفس القدر من التضليل.

وتوخيا للشفافية والحياد، نحث مرة أخرى الأمانة العامة للأمم المتحدة وجميع أصحاب المصلحة الآخرين على أن يدركوا تماماً أن وقف إطلاق النار لعام 1991 والاتفاقات العسكرية ذات الصلة والالتزامات المترتبة عليها لم تعد سارية المفعول بالنسبة لجبهة البوليساريو منذ 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، للأسباب المذكورة أعلاه.

وواقع أن دولة الاحتلال المغربية، التي ما زالت تمعن في إنكارها استئناف الأعمال العدائية، تواصل التعهد "بالتزامها" بـ "وقف إطلاق النار" (S/2021/843، الفقرة 23) الذي تسببت هي بنفسها في انهياره بإفلاتها التام من العقاب لا يمكنه إخفاء واقع أن وقف إطلاق النار لعام 1991 قد نُسف تماماً، مع ما يترتب على ذلك من عواقب وخيمة على وظائف وعمليات بعثة المينورسو وعملية الأمم المتحدة للسلام برمتها.

ويلاحظ التقرير في الملاحظات والتوصيات أن "الأمم المتحدة [تظل] مستعدة لعقد اجتماع يضم جميع المعنيين بمسألة الصحراء الغربية سعيا إلى حل سلمي" (S/2022/733، الفقرة 90). وتشير جبهة البوليساريو إلى أن طرفَي النزاع في الصحراء الغربية هما جبهة البوليساريو والمغرب، وتعيد تأكيد أنها تظل مستعدة للتعاون مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي بغية التوصل إلى حل سلمي وعادل ودائم لإنهاء استعمار الصحراء الغربية.

وعلاوةً على ذلك، يشير التقرير إلى أنه "لا بدّ من التحلي بإرادة سياسية قوية من أجل إيجاد حل سياسي عادل ودائم يقبله الطرفان ويكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره وفقا لقرارات مجلس الأمن 2440 (2018) و 2468 (2019) و 2494 (2019) و 2548 (2020) و 2602 (2021)" (S/2022/733، الفقرة 90). ويشير التقرير كذلك في الفقرة 101 إلى أن "البعثة [تجسد] التزام الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بإيجاد حل سياسي عادل ودائم ومقبول من الطرفين للنزاع في الصحراء الغربية وفقًا لقرارات مجلس الأمن 2440 (2018) و 2468 (2019) و 2494 (2019) و 2548 (2020) و 2602 (2021)".

وكما أكدنا في رسالتنا (S/2021/980)، فإن المبادئ التوجيهية التي قدمها مجلس الأمن فيما يتعلق بطبيعة حل النزاع في الصحراء الغربية الذي أنشئت البعثة من أجله في عام 1991 لا ترد فقط في قرارات مجلس الأمن المذكورة أعلاه. كما أن مجلس الأمن هو الجهاز الذي أنشأ، تحت سلطته، بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وولايتها بموجب قراره 690 (1991)، ودأب المجلس، منذ ذلك الحين، على التذكير بجميع قراراته السابقة المتعلقة بالصحراء الغربية وإعادة تأكيدها، بما في ذلك قراره الأخير 2602 (2021).

وتشير جبهة البوليساريو إلى قرارها المؤرخ 30 تشرين الأول/أكتوبر 2019 بشأن إعادة النظر في مشاركتها في عملية السلام برمتها وتأكيدها أنها لن تقبل أو تؤيد أبدا أي نهج يحيد عن خطة التسوية المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية التي قبلها طرفا النزاع أو يسعى إلى أن تكون له الأسبقية على الطابع القانوني المعترف به من الأمم المتحدة لمسألة الصحراء الغربية كقضية من قضايا إنهاء الاستعمار.

وفي هذا الصدد، تؤكد جبهة البوليساريو بقوة أنها لن تنخرط في أي عملية سياسية تسند حصراً إلى قرارات مجلس الأمن المذكورة أعلاه أو أي تفسير انتقائي واختزالي لتلك القرارات لا تؤيده قرارات مجلس الأمن ككل متكامل ولا نص وروح خطة التسوية التي تقوم عليها ولاية البعثة وسبب وجودها.

إن "الدبلوماسية الهادئة" و "الغموض المدمر" هما، في حقيقة الأمر، أداتان خطيرتان، وبالأخص عندما تكون أمور كثيرة على المحك، وعندما لا يؤدي التقاعس والتردد في هذه الحالة إلا إلى تجريء المعتدي على التمادي في عدوانه وتحديه. وكما ذكرنا سابقا، فإن الخرق الذي ارتكبته دولة الاحتلال المغربية في 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 وعدوانها المستمر على الشعب الصحراوي هما حقيقتان لا جدال فيهما والخلفية الرئيسية والسبب الجذري لما يحدث في المنطقة الخاضعة لمسؤولية بعثة المينورسو.

وتدعو جبهة البوليساريو أعضاء مجلس الأمن، من جديد، إلى أن يضعوا في الاعتبار هذه الحقيقة الثابتة عندما يجتمعون للتداول بشأن تجديد ولاية بعثة المينورسو في الأيام المقبلة.

وهذا الخرق المغربي لا يسقط بالتقادم، ولا بد من محاسبة الدولة القائمة بالاحتلال على ذلك. ولذلك، لا ينبغي لأحد أن يتوهم أن عملية سلام حقيقية وذات مصداقية يمكن أن تبدأ وتتقدم في الصحراء الغربية دون وضع حد للإفلات من العقاب الذي به سُمح لدولة المغرب القائمة بالاحتلال أن تقوّض خطة التسوية المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية، وتعرقل استفتاء تقرير المصير، وتخرق في نهاية المطاف وقف إطلاق النار لعام 1991 وتغرق المنطقة في دوامة أخرى من العنف وعدم الاستقرار.

وختاماً، تعيد جبهة البوليساريو تأكيد التزامها بالمساهمة في مساعي التوصل إلى حل سلمي وعادل ودائم لإنهاء الاستعمار في الصحراء الغربية وفقا لمبادئ الشرعية الدولية والقرارات ذات الصلة الصادرة عن

الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي واستنادا إلى الولاية التي أنشئت من أجلها بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة.

(توقيع) إبراهيم **غالي**
رئيس الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية
الأمين العام لجبهة البوليساريو